

هل يجوز للرجل أن يؤم زوجته أو المسافر يؤم المقيم ؟ | |

الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذا يقول هل يجوز آآ ان يؤم الرجل زوجته وهي حقن المسافرين يا ام المقيم؟ نقول نعم يجوز للرجل ان يؤم زوجته ويكتب لهما اجر جماعة اذا كانوا من اهل الاعذار في ترك الجماعة الواجبة. اذا كان هم من اهل الاعذار في ترك الجماعة الواجبة جاز له ان يؤم زوجته -

[00:00:01](#)

جت ويكتب له رجل جماعة ويجوز ايضا للمسافر ان يؤم المقيم اذا كان هو الاحفظ والاقراً. واذا صلى المقيم خلف المسافر اتم صلاته

[00:00:21](#) -